المقياس القانوني للديمقراطية

الدكتور/ فتحي زراري
كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة محمد الشريف مساعدية
سوق إهراس - الجمهورية الجزائرية

ملخص:

لقد تزايدت في عالمنا المعاصر أهمية الديمقراطية لعدة أسباب منها، ازدهار حقوق الإنسان، وأزمة المشروعية التي تعاني منها الكثير من الدول، لاسيما الدول النامية، وهذا ما أتاح الفرصة أمام الدول ذات المصلحة لأن تستخدم مسألة التحول الديمقراطي كوسيلة ضغط على الأنظمة التي لا تتفق مصالحها معها، وبالأخص تلك الأنظمة التي لا تقبل الدوران في فلكها. من جانب آخر، تستخدم الأنظمة غير الديمقراطية مسألة السيادة الوطنية واستنكار الضغوط الخارجية عليها باتجاه إحداث تحول ديمقراطي حتى تطيل من عمر بقائها.

في عالم تسوده مصالح متوافقة وأخرى متعارضة، لا بد من ظهور برامج سياسية مختلفة وأحيانا متناقضة، قد يلعب أصحابها على الكثير من الأصعدة؛ حماية للمصالح الآنية والمستقبلية. أمام هذه الوضعية الدقيقة، ظهرت في العالم فكرة قياس مدى الديمقراطية بطريقة علمية من طرف جهات غير حكومية، وذلك حتى لا يكون وصف الديمقراطية عطية من الدول الكبرى لتلك الأنظمة التي ترضى عنها، في حين تنعت دول أخرى بالدول المارقة. من جانب آخر، تريد هذه المنظمات ومراكز الأبحاث قطع الطريق على تلك الأنظمة التي تتستر من وراء بعض المظاهر الديمقراطية في حين أنها لا تمت للديمقراطية بصلة.

على الرغم من كون بعض محاولات قياس الديمقراطية تتسم بكثير من الموضوعية متى كانت الدراسة بمعزل عن جماعات الضغط، إلا أنها في بعض الأحيان تتجاذبها تأثيرات تجعلنا نتساءل عن مدى مصداقية هذه

الدراسات، فلقد دأب "بيت الحرية – Freedom House"، مثلاً، على تصنيف إسرائيل ضمن الدول الحرة، في حين أن بعض الدول العربية التي تشهد الكثير من التحولات والحراك السياسي، لم تخرج من خانة الدول غير الحرة، ولم تصنف أبدا كدولة حرة ولو جزئياً في تقارير هذه المنظمة.

أمام مثل هذا الوضع، سعى هذا البحث إلى تقديم جملة من المعايير القانونية التي يمكن استخدامها كقاعدة لقياس الديمقراطية، مع تحري الموضوعية والمنطق السليم في اختيار المؤشرات وكيفية استخدامها لتصنيف الأنظمة، فقد قدم هذا البحث أربعين (٤٠) مؤشراً ضمن مجموعتين، إحداهما تتعلق بتنظيم السلطة، والأخرى تتعلق بتنظيم كيفية الوصول للسلطة.

مقدمة

تزايدت في عصرنا الحالي أهمية الديمقراطية أكثر فأكثر، وذلك بسبب عدة عوامل من بينها انتعاش حقوق الإنسان، وهجر النظريات غير الديمقراطية لتبرير مشروعية الحكم. لقد أصبحت الديمقراطية تفرض نفسها بقوة على الدول العربية بما في ذلك الجزائر؛ وذلك لكون إرادة الشعب أصبحت لها أهمية متزايدة.

لأجل ما تقدم، تسعى هذه الدول إلى تفادي وصفها بغير الديمقراطية، لاسيما وأن بعضها يتعرض لضغوط دولية لأجل احترام المبادئ الديمقراطية. من جهة أخرى، تدعي دول أخرى حماية الديمقراطية لأسباب قد لا تمت بصلة للديمقراطية.

إن العالم أصبح تتحكم فيه مجموعات ضغط عالمية تحدد السياسات والاتجاهات والنماذج الديمقراطية وفق مبدأ الغاية تبرر الوسيلة، وأينما كانت المصلحة يكون السلام والديمقراطية، وأينما تم المساس بالمصالح يوجد الإرهاب والدكتاتورية، لذلك أصبحنا نشاهد العديد من الديمقراطيات داخل الدولة الواحدة، أصحاب اليمين يدعون إلى ديمقراطية مخالفة لأصحاب اليسار والعكس صحيح، والأحزاب تطالب بالديمقراطية، والسلطة كذلك تطالب بالديمقراطية لكن كليهما يختلف في تحديد معنى الديمقراطية.

إن أمريكا، على سبيل المثال، تطبق ديمقراطية خاصة في بلدها داخلياً، في حين تطبق ديمقراطية مختلفة كل الاختلاف على أرض العراق التي احتلتها بعد ارتكابها لجريمة العدوان التي لا يغفرها القانون الدولي مهما طال العهد، هذا في حين ترفع لافتة ضعف الديمقراطية والإرهاب صوب كل دولة تتعارض مصالحها معها.

لقد نحت أوروبا أيضاً نفس نحو الولايات المتحدة الأمريكية، إذ نجدها تدعو كذلك إلى الديمقراطية وتطبقها داخلياً، في حين تطالب بديمقراطية من نوع آخر في مستعمراتها السابقة.

علاوة على ما سبق فإن أغلب الدول التي تدعي الديمقراطية قد توجد فيها العنصرية والطبقية الاجتماعية والفقر والأمية والجهل والرأسمالية المتوحشة والنخبوية المقيتة، هذا في حين تريد تفقير العالم وتسييره وفق مصالحها، فالكل يدعي الديمقراطية، لكن هل الكل يطبق الديمقراطية؟

إن الجواب صعب بسبب عدم وجود نظرية ديمقراطية واحدة متفق عليها بين دول العالم.

لقد بدأ الباحثون والمهنيون المتخصصون بالديمقراطية منذ بضعة عقود، التفصيل أكثر بخصوص الفرق بين الديمقراطيات الشكلية والديمقراطيات الأكثر عمقاً، ومع ذلك فإن كل أشكال الديمقراطية هذه لا تنفك عن عمقها التاريخي وهو المفهوم اليوناني القديم الملخص في عبارة "حكم الشعب".

إلى هنا يمكننا التساؤل عن النماذج الديمقراطية الرئيسية التي يمكن على أساسها استنباط المعايير القانونية للديمقراطية، ومن ثم وضع جملة من المؤشرات العملية لقياس الديمقراطية من منظور قانوني.

لبلوغ الهدف أعلاه قسم هذا البحث إلى مبحثين، يتشعب كل منهما إلى مطلبين، ويتفرع كل مطلب إلى فرعين. تناول المبحث الأول النماذج الأساسية للديمقراطية، وتناول الثاني المعايير القانونية للديمقراطية والتحول الديمقراطي؛ ليخلص البحث إلى جملة من النتائج التي تعرض سلماً للقياس القانوني للديمقراطية، ثم جملة من الأسئلة التي تشكل الإجابة عنها مؤشرات لمدى وجود أو تطور الديمقراطية في بلد ما.

المبحث الأول
النماذج الأساسية للديمقراطية

تصنيف الأنظمة السياسية الديمقراطية مسألة تتطلب بحثاً أفقياً موسعاً قد يفضي إلى عدد هائل من النماذج؛ لأن درجات الديمقراطية ومظاهرها التي تظهر بها والأسس التي تنبني عليها تتفاوت من فكر إلى آخر ومن نظام إلى آخر، فمحاولة النظر في جميع النماذج الديمقراطية يؤدي إلى غلبة النظرة السطحية ذات الهدف الإحصائي، فعلى سبيل المثال أحصى الباحثان "كولييه وليفيتسكي Collier et Levitsky" أكثر من خمسمائة وخمسين (٥٥٠) نموذجاً للديمقراطية(١).

إن الهدف من هذا المبحث هو التعرض للتصورات الأساسية الأولى للديمقراطية التي اندثرت منذ قرابة ألفي سنة، والتي عادت كفكر في خضم عصر النهضة منذ أواخر القرن ١٦ خلال الصراع بين النظام الليبرالي ضد الطغيان والدولة المطلقة، ثم إعادة صياغة الفكرة الديمقراطية أواخر القرن ١٨ و١٩ في كل من النظامين الليبرالي والماركسي، فالهدف من هذا المبحث هو الرجوع إلى إرهاصات نشوء الفكر الديمقراطي، والبدايات الأولى للممارسة الديمقراطية من خلال تفحص نموذجين مفتاحيين للديمقراطية، وهما: النموذج الأثيني القديم، والنموذج الروماني القديم، ثم الوقوف على آخر تطورات الفكر الديمقراطي وتطبيقاته من خلال بيان الحد الأدنى للديمقراطية أو ما يصطلح عليه بالديمقراطية الانتخابية، ثم سبر أغوار أكثر الصور الديمقراطية تطوراً أو ما يصطلح عليه بالديمقراطية الليبرالية.

(١) Lori HANDRAHAN, Gendering Ethnicity, London, Routledge, 2002, p.54.

المطلب الأول
النماذج الديمقراطية الكلاسيكية

إن العصور القديمة هي مصدر التقاليد الأوروبية التي يرجع أصلها إلى اليونانيين القدامى تحديداً، والذين بنوا حضارة تجعل من الإنسان أساساً وغاية لها في آن واحد، هذه الفلسفة تلقفتها روما القديمة ونشرتها في أنحاء أوروبا بفعل فرض الحضارة الرومانية عبر الغزو والتوسع(١).

الفرع الأول
ديمقراطية أثينا القديمة

الشائع في الفقه السياسي والدستوري أن كلمة ديمقراطية كلمة إغريقية الأصل، فهي تركيب من كلمتين هما (حكم الشعب)(٢)، كما يتفق المؤرخون على أن اليونانيين هم صانعو أول ديمقراطية في التاريخ(٣) إذ إن فكرة الديمقراطية موجودة في كتابات فلاسفة الإغريق القدامى، فقد كان أفلاطون مثلاً يرى أن مصدر السيادة هي الإرادة المتحدة للمدينة، وبذلك فإنه يتفق مع أرسطو الذي يعتبر أن السلطة لا تنبع من شخص الحاكم وإنما من الجماعة ذاتها(٤)، لذلك فإن التركيز على هذا النموذج الديمقراطي الأول في التاريخ سوف يلقي بكثير من الضوء على منشأ الديمقراطية كنظرية وتطبيق.

---

(١) Jean-Louis CLERGIE, Lunion européenne, Paris, DALLOZ, 7ème éd., 2008, p.2- 4.

(٢) أندري هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ج ١، ط. ٢، بيروت، الأهلية للنشر والتوزيع، ١٩٧٧، ص. ٣٠٣.

(٣) سعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، ج٢، ط.٣، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ١٩٩٤، ص ٤٩.

(٤) محمد رفعت عبد الوهاب، مبادئ النظم السياسية، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٢، ص ١٨١.

عندما انتخب "صولون" لمنصب الأرخون الأول "Archonte éponyme" عام ٥٩٤ ق.م. انتزع السلطة المطلقة من النبلاء لينقلها إلى أرستقراطية جديدة تستند إلى الثروة لا إلى "النسب الحسن"، وتعد هذه الفكرة فكرة جديدة في ذلك العصر(١)؛ لأنه انتقل بالبلاد من هيمنة طبقة واحدة على سلطة الدولة إلى مراعاة باقي مكونات المجتمع الأثيني – لاسيما الأغنياء والكادحين – في توزيع سلطة الدولة.

قسم "صولون" الشعب إلى أربع طبقات حسب قيمة مداخلهم السنوية، مقدرة بوحدة حجم مقدارها ٨٤,٥١ لتر من المحاصيل الجافة أو السوائل والتي يسميها الإغريق القدامى "ميديمن – médimne": الطبقة الأولى هم الذين تساوي مداخلهم أو تزيد عن خمسمائة (٥٠٠) وحدة، وهؤلاء هم وحدهم أهل للترشح للمناصب التسعة للأراخنة ويسمون " pentacosiomedimnes"، الطبقة الثانية هم الفرسان "Hippeis" وهم الذين يتراوح دخلهم السنوي من ثلاثمائة (٣٠٠) وحدة إلى أقل من خمسمائة (٥٠٠) وحدة، الطبقة الثالثة يسمون "Zeugites" ويتراوح دخلهم ما بين مائتين (٢٠٠) إلى أقل من ثلاثمائة (٣٠٠) وحدة، هذه الطبقة والتي قبلها هم المؤهلون للترشح لمناصب القضاة الأدنى درجة من الأراخنة، أما الطبقة الرابعة والتي لا يزيد دخلها السنوي عن مائتي (٢٠٠) وحدة فيسمون الكادحون "Thètes" وهؤلاء لهم الحق في عضوية مجلس الشعب "lEcclésia" الذي يعقد اجتماعاته في الساحة الكبرى في أثينا المسماة "Agora"، كما يمكنهم انتخاب القضاة ومحاسبتهم، ولهم أيضاً أن يكونوا محلفين في المحاكم(٢).

لقد انتقلت أثينا في عهد "صولون" من حكم نخبوي إلى حكم الشعب بفضل تحرر المواطنين، فالمواطن - كما يقول "أرسطو" - أصبح يمتلك – خلافاً

(١) Revue Des Deux Mondes, Tome Vingt-troisième (Dix-huitième Année) Paris, Bureau de la revue, 1884, p.434.

(٢) Charles AUGUSTE DESIRE FILON, op.cit., p.10.

للمقيم الأجنبي – سلطة سياسية، إذ إنه عضو في جمعية الشعب، وله أن يكون عضواً في هيئة المحلفين، لكنه ينبغي الانتباه إلى أن "صولون" كان حكيماً في عدم جعل إصلاحاته سبباً للصراع بين القوى الثلاث الأساسية في أثينا وهم الأرستقراطيون، الأثرياء، عامة الشعب، فبمقابل إنشائه لمجلس الشعب الأثيني الذي يعود إليه القرار في كافة الشؤون السياسية، أنشأ أيضاً مجلس الأربعمائة "La Boulé" الذي يضم المواطنين الأكثر غنى؛ بغرض الفحص التمهيدي ودراسة الشؤون التي يتم عرضها على مجلس الشعب؛ تسهيلاً لعمل هذا الأخير نظراً لكثرة عدد أعضائه، علاوة على ذلك تم الإبقاء على مجلس النبلاء "lAréopage" الذي يضم الأراخنة القدامى، ويهتم أساساً بالسهر على احترام القانون وحماية النظام السياسي(١).

بهذا الاعتبار، يمكننا القول أن "صولون" هو أب الديمقراطية بفضل النموذج الأثيني الذي بلوره من خلال المؤسسات السياسية والقضائية المبينة أعلاه، لكن هناك من يشكك في أحقية " صولون " لهذا اللقب لأن البعض، مثل المؤرخ الكبير "هيرودوت – Hérodote"، يميل إلى إعطاء هذا اللقب لرجل الدولة "كليستينيس – Kleisthenes" لأن إصلاحاته – على حد زعمه – يمكن اعتبارها الأصول الحقيقية للديمقراطية(٨)، هذا في حين يرى أرسطوبأن الملك "تيسي" هو أول من مال نحو الحكم الشعبي وتنازل بإرادته عن الملك(٢).

في خلاصة بسيطة يمكن القول أن العوامل الأساسية التي أدت إلى نشوء ديمقراطية أثينا تتمحور حول عوامل جغرافية، اجتماعية، ثقافية، اقتصادية وسياسية، يمكن الإلماح لها بالقول أن أثينا مدينة صغيرة ذات كثافة سكانية عالية يسهل معها انتشار الأخبار والاتصال، عاشت فترة انتعاش اقتصادي

(١) Joint Association of Classical Teachers, The world of Athens, an introduction to1 classical Athenian culture, 2nd edition, Cambridge, Cambridge University Press, 2008, p.200.

(٢) PLUTARQUE, Les vies des hommes illustres, traduit en français par Dominique Ricard, Paris, Didier, 1844, p.85.

تدعم باقتصاد العبيد؛ مما جعل المواطن الأثيني أكثر اهتماما بالشؤون العامة، لاسيما مع انتشار القراءة والكتابة في عالم قديم غلبت عليه الثقافة الشفوية. أمام هذا الواقع، جاء رجل واع بهذه العوامل استطاع أن يفعل (بكسر العين وشدها) هذه العوامل، من خلال تحرير المواطن من ربقة العبودية لطبقة قليلة محظوظة بالنسب أوالثروة، فقسم السلطة تقسيماً متوازناً حل به الصراع الناتج عن مجتمع ذي مكونات متمايزة ومتصارعة.

بلغة عصرنا يمكن القول إن "صولون" جعل السيادة بيد الشعب من خلال مجلس الشعب "LEcclésia" وجعل السلطة التنفيذية بيد الأراخنة بمختلف مهامهم العسكرية، الإدارية...، مع دعم دور الأراخنة بمجلس تمكن مقارنته مع الدور الاستشاري لمجلس الدولة في الدول العاملة بنظام الازدواجية القضائية وهومجلس الأربعمائة، هذا إضافة إلى مجلس قدامى الأراخنة الذي تمكن مقارنته بمجلس الشيوخ إلا أنه يتميز بكونه دائماً، إذ إن عضوية قدامى الأراخنة فيه هي عضوية مدى الحياة.

بهذا التصور الحكيم نشأ في أثينا نموذج ديمقراطي متميز، عكس خصوصيات المجتمع الأثيني آنذاك، هو ديمقراطية أثينا.

الفرع الثاني
ديمقراطية روما القديمة

تعد روما نموذجاً ديمقراطياً كلاسيكياً؛ لأنها لم تكن – هي الأخرى، على غرار أثينا – مجرد تقليد لغيرها من الديمقراطيات، بل كانت بلورة لعوامل خاصة بروما، وهذا ما يتبين من ممهدات وعوامل نشأة ديمقراطية روما، كما يتبين من تلك المبادئ والأهداف التي ميزت روما الجمهورية عن غيرها من الكيانات ذات الحكم الشعبي.

عند النظر في الممهدات الأولى لديمقراطية روما، وبعد التعرض إلى الديمقراطية الأثينية القديمة، لا بد من الانتباه إلى وجود نقاط تلاقي ونقاط اختلاف بين الحضارتين أوالدولتين وخصوصا بين الديمقراطيتين، خاصة أن

الفاصل الزمني لنشوء المدينتين ليس كبيراً قياساً مع أعمار الدول. بخصوص أبرز النقاط المشتركة بين نشأة أثينا ونشأة روما، يقول المؤرخ المشهور "بلوتارك" أنه كما كان الملك "تيسي" هو مؤسس أثينا، فإن الملك "روميلوس – Romulus" هو مؤسس روما، ويضيف أن كلا الملكين يشتركان في كونهما تحيط بهما الأساطير، فكل منهما اعتبر سليل الآلهة، كما أثر عن كل منهما أنه محارب شديد(١).

الميزة الأساسية للرومان أنهم كانوا يقاتلون على الدوام ضد جميع الشعوب، لكنهم تميزوا أيضاً بميزة أخرى جعلت ملكهم ملكا حيويا قابلا للانتعاش والازدهار، هذه الميزة تتمثل في أنهم مع كونهم شعباً متمسكاً بالتقاليد، إلا أنهم كانوا قادرين على أن يتنازلوا عن هذه التقاليد متى وجدوا خيراً منها، إضافة إلى ذلك فإن الظاهرة الملكية عند الرومان تميزت بأمر لم تتميز به الملكيات عند الشعوب الأخرى عبر التاريخ، وهو أن ملوكهم كانوا سلسلة غير متقطعة من الرجال العظام، كرجال دولة وكقادة حرب أيضاً(٢).

عندما كانت ديمقراطية أثينا في انحدار، كانت روما تتجه نحو نموذج جديد للديمقراطية اختار له الرومان اسم "الجمهورية"(٣)، في الفترة التي كانت أثينا تقاوم الطغاة الذين اغتصبوا فيها الحكم الديمقراطي مراراً، كانت روما تقاوم النظام الملكي لتضع له حدا بصفة نهائية(٤).

إن كلمة "جمهورية" المترجمة إلى العربية من الكلمة ذات الأصل اللاتيني "République" أو "Republic" يرجع أصلها إلى الفترة التي طردت فيها روما آخر ملوكها "طاركان الرائع – Tarquin le Superbe" وهي تتألف من

---

(١) PLUTARQUE, op.cit., p. 65.

(٢) Charles de Secondat MONTESQUIEU, Considérations sur les causes de la 2 randeur1 des romains et de leur décadence, Amsterdam, Arkstée et Merkus, 1761, p. 3.

(٣) Majid BEHROUZI, op.cit., p.22.

(٤) Louis SEGUR, op.cit., p. 95.

كلمتين "Res" والتي معناها باللاتينية "شيء أو شأن" و "Publica" ومعناها بنفس اللغة "عام" وهذا يعني بأن الحكم الجديد هو (شأن عام) ولا يتعلق فقط بفرد أو فئة(١).

يعد الملك "سيرفيوس" أب الديمقراطية على غرار "صولون" الأثيني لكونه هو الذي وضع القواعد الأساسية للديمقراطية، كما يعود له الفضل في قوانين كثيرة تدعم الحرية لكنها – من حيث المبدأ – كانت تدعم الحرية الأرستقراطية(٢)، أما القضاء النهائي على الحكم الملكي فيرجع إلى "الباتريسيين" المدعومين بالطبقات الشعبية الأخرى الذين لم يكتفوا بحكم القنصلين بدلا من الملوك، وإنما بالغوا أيضاً في إغراء الشعب بالحرية، وهذا ما فتح شهية العامة للحرية أكثر فأكثر، وجعلهم يعتقدون بأن فكرة وجود قنصلين غير كافية مادام منصب القنصل محجوزاً للطبقة النبيلة، فطالب الشعب بإنشاء منصب قضاة العامة "Tribuns" ليشاركوا القناصل سلطاتهم، وبعد صراع بين العامة والنبلاء اضطر النبلاء للإذعان لهذا المطلب عام ٤٩٣ ق.م. وتحولت الأرستقراطية شيئاً فشيئاً إلى ديمقراطية(٣). كانت الجمهورية تعرف صراعا حادا بين النبلاء والعامة، لكنه ليس صراعاً يهدف إلى القضاء على النبلاء، بل يهدف فقط إلى الحد من طغيانهم والحصول على حقوق متساوية، وقد نجح الشعب في هذا المسعى من خلال تأسيس قضاة العامة(٤).

ولتحرير الشعب من التبعية للنبلاء، ولتحرير المجالس الشعبية من هيمنة مجلس الشيوخ وجعل الحكم أكثر ديمقراطية، أدخل قضاة العامة طريقة جديدة

---

(١) WIKIPEDIA, LENCYCLOPEDIE LIBRE, République, [en ligne], http://fr.wikipedia.org/wiki/R%C3%A9publique#.C3.89tymologie (page consultée le 09/09/2008).

(٢) Jules MICHELET, Œuvres, Tome Premier, Bruxelles, Meline Cans et Compagnie, 1840, p.195.

(٣) Charles de SECONDAT MONTESQUIEU, op.cit., p. 67.

(٤) Ibid., p. 309.

لجمع الأصوات، بجعل المجالس القبلية ذات تأثير أكبر في التصويت، كونها هي ممثل العامة أمام المجالس التي تمثل الأرستقراطيين والأغنياء، كما حرروا هذه المجالس من مجلس الشيوخ، وتولوا رئاسة جلساتها، واحتجزوا لأنفسهم صلاحية دعوتها للانعقاد(١).

كل هذه التطورات كانت تصب في صالح العامة، لاسيما تحرير هؤلاء من هيمنة الطبقة الأرستقراطية، وجعل نظام الحكم أكثر ديمقراطية. يعكس ذلك نضال العامة من أجل التساوي مع النبلاء أمام القضاء وفي الحقوق السياسية، فهم لا يهدفون إلى قلب نظام الحكم أو شق عصى طاعة حكامهم، وإنما أرادوا أن يحكموا حسب مبادئ العدالة والمساواة، لكن عوضاً من أن يجدوا في حكامهم وقضاتهم آباءً للأمة، وجدوا صلابة وقسوة وحكماً بالهوى أكثر من كونه حكماً يراعي ما ضحت به العامة من أجل روما.

المطلب الثاني
النماذج العصرية للديمقراطية

يبحث هذا المطلب في فكرة الديمقراطية المعاصرة من حيث متطلبات كل نموذج ديمقراطي بغض النظر عن تعداد الأسماء؛ لأن ذلك يفضي – كما سبق ذكره – إلى عملية إحصائية أفقية لعدد كبير من النماذج المتباينة للأنظمة الديمقراطية التي تتقاسم نفس المتطلبات، فيؤدي ذلك إلى تضخيم البحث بعيدا عن غايته، إذ المطلوب هو استخلاص المتطلبات القانونية للديمقراطية، بهذا الصدد نلاحظ وجود معنى سهل التحقيق نسبياً للديمقراطية ألا وهو الديمقراطية الانتخابية، وهو معنى أدنى قليل العمق، وإن كان ضرورياً للولوج للمعنى الأكثر عمقاً، فالمعنى الأول أو الصورة الأولى للديمقراطية هي الديمقراطية الانتخابية، أما المعنى الأكثر عمقاً منه فهو الديمقراطية الليبرالية

(١) Louis de BEAUFORT, La république romaine ou plan général de lancien gouvernement de Rome, Tome sixième, Paris, Saillant, 1767, p.198.

وبينهما درجات عدة لا نرى ضرورة لذكرها؛ إذ الهدف هنا هو رسم الطريق نحو المعنى الأعمق بالمرور عبر المعنى الأقل عمقاً، وبذلك تنجلي ملامح الديمقراطية فكراً وتطبيقاً في العصر المعاصر، وسوف يتم التركيز على هذين الأنموذجين أخذا بعين الاعتبار تاريخ مهم هو تاريخ نهاية الحرب الباردة، فعقب انتهاء هذه الحرب عام ١٩٨٩ بين المعسكرين الشيوعي والرأسمالي، نشطت حركة الدمقرطة في العالم، وتزايد عدد الدول الديمقراطية بفعل التأثر بالمعسكر الرأسمالي الذي خرج منتصراً من الحرب الباردة، لكن تزايد عدد الدول التي مستها الدمقرطة لا يعني أن جميع الدول الديمقراطية على قدم المساواة من حيث الوفاء بالمتطلبات الديمقراطية، فبين الدول الديمقراطية بالحد الأدنى للعبارة أو كما يسميها الفقه الأنجلوسكسوني "minimalist democracies" وبين الدول الراسخة في الديمقراطية أو التي أصطلح على تسميتها الديمقراطيات الليبرالية "liberal democracies" هناك درجات متفاوتة من الوفاء بمتطلبات الديمقراطية، بالقياس مع الأنموذج الأكثر تطوراً وهو الأنموذج الليبرالي.

في خضم هذا الفصل لا بد من عدم إضاعة تلك الصلة الجوهرية بين النماذج القديمة للديمقراطية، فكما يقول الدكتور محمد رفعت عبد الوهاب فإن "الديمقراطية اليونانية القديمة تختلف جوهرياً عن الديمقراطية المعاصرة الحديثة ولكنها أصلها التاريخي[١]".

الفرع الأول
الديمقراطية الانتخابية

من بين كبار المفكرين الذين عرفوا الديمقراطية بالحد الأدنى لها والتي تسمى اليوم ديمقراطية انتخابية، نجد المفكر "جوزيف آلوا شامبيتر – Joseph Aloïs Schumpeter (1883- 1950)" الذي لا يفترض أن المنافسة السياسية

(١) محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٥، ص ١٥٥.

تكون عادلة تماماً، بل إنه يشبه التنافس السياسي بالمنافسة التجارية التي لا تكون عادلة دائماً؛ إذ قد يكون هناك غش أو إشهار كاذب أو شركات كبرى تضغط على شركات صغرى للسيطرة على السوق.. الخ، لكن على الرغم من ذلك فإنه كما توجد في عالم الاقتصاد إجراءات تحول دون تحكم هذه المثبطات في المنافسة الاقتصادية، فكذلك المنافسة السياسية لا بد لها من إجراءات تضمن عدالتها رغم ما قد يعتري الحياة السياسية من إكراه وغش أيضاً(١). إن الإجراءات التي يشترطها "شامبيتر" من أجل توافر قدر مقبول من المنافسة السياسية تتمثل في جملة من الشرائط التي يمكن من خلالها لحزب معارض أو مرشح معارض من أن يتمتع بفرصة معقولة في أن يهزم الحزب الحاكم أوالمرشح الحاكم في الانتخابات(٢)، فهذا هو الاختبار الذي يضع الشرائط المتوافرة على المحك، ويمتحن نجاعتها في توفير فرصة للمعارضة بأن تصل للحكم أو على الأقل بأن تشارك فيه، وإذا لم تتمكن المعارضة من تحقيق هذا الهدف، فإن ذلك يجب أن يكون بسبب تفضيل الناخبين لمن هو في الحكم، وليس بسبب الإكراه أو التزوير في الانتخابات.

في أحد التقارير المنشورة لها، تبين منظمة "فريدم هاوس" أنه لكي تكون دولة ما مؤهلة كدولة ديمقراطية انتخابية لا بد أن يكون لها نظام تعددية حزبية تنافسي، وأن يكون الاقتراع عاماً وسرياً، وأن تنظم انتخابات دورية بعيدة عن عمليات الغش التي تشوه إرادة الشعب(٣)، فهذه الشرائط الأولية للديمقراطية هي التي تعطيها معناها بالحد الأدنى.

---

(١) Joseph Aloïs Schumpeter, Capitalism, socialism and democracy, 3rd ed., New 2 York, Harper and Brothers, 1950, p. 259.

(٢) Alan SIAROFF, Comparing political system regimes, Peterborough ON.,3 Broadview Press, 2005, p.64.

(٣) FREEDOM HOUSE, freedom in the world: 2009, setbacks and resilience, en ligne], http://www.freedomhouse.org/uploads/fiw09/FIW09_OverviewEssay_Final.pdf (Page consultée le 25/02/2009).

الفرع الثاني
الديمقراطية الليبرالية

في بداية هذا الفرع لابد من رسم الفرق بين المذهب الليبرالي والديمقراطية الليبرالية. المذهب الليبرالي هو اتجاه فكري يبحث عن التأثير في قوانين وسياسات الأنظمة السياسية سواء كانت ديمقراطية أم لا[١]. تقوم الليبرالية على تقديس حرية الفرد واعتبار تدخل الدولة غير مرغوب فيه في ظل نظام يأخذ بمبدأ (دعه يعمل دعه يمر) "Laissez-faire laissez-passer"[٢]. الليبرالية، إذن، مذهب يقوم على تقديس حرية الفرد في الإنتاج، وهذا ما قصده "آدم سميث – Adam Smith" من قوله "دعه يعمل...،" كما يقوم على تقديس حرية الفرد في توزيع ما أنتجه، وهذا هو المقصود من تتمة قوله "...دعه يمر". فالمذهب الليبرالي يقوم أساساً على الحرية في الجانب الاقتصادي، لكنه يصعب الفصل بين الاقتصادي والسياسي؛ لذلك فإن الحرية الاقتصادية تحتاج إلى التأثير في القوانين والسياسات بما يخدمها.

بهذا المعنى يكون المذهب الليبرالي أبعد مدى من الديمقراطية الليبرالية التي ما هي إلا نوع من الأنظمة السياسية، غير أن الديمقراطية الليبرالية أكثر قوة في التأثير على النظام السياسي من حيث إنها "نظرية دستورية تستخدم لتبرير النظم السياسية التي تقوم على مزيج من الممارسات لاسيما تقييد الحكومة ومساءلتها"[٣]. يمكن القول أيضاً أن مصطلح الليبرالية السياسية يستخدم في معنيين مختلفين، فمن جهة تستعمل هذه العبارة وصفاً لمجتمع يتمتع مجموع أفراده بحقوق المواطنين، ومن جهة ثانية تستعمل هذه الكلمة

(١) Richard VERNON, Political morality; a theory of liberal democracy, London, 2 Continuum International Publishing Group, 2001, p.168.

(٢) عبد الله بوقفة، السلطة التنفيذية بين التعسف والقيد، دراسة مقارنة تاريخية، قانونية وسياسية، عين مليلة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٦، ص ٧٤–٧٥.

(٣) Richard VERNON, loc.cit.

للإشارة إلى نظام سياسي يتمسك بالاقتراع العام المباشر والتعدية الحزبية وحرية الرأي العام(١).

يرى بعض الفلاسفة المعاصرين أمثال فرانسيس فوكوياما – Francis Fukuyama (1952-) أن الاتفاق على الديمقراطية الليبرالية سيؤدي إلى انتهاء الصراعات الإيديولوجية، وبذلك فإنه يرى فيها النموذج الديمقراطي الوحيد المقبول أوعلى الأقل النموذج الذي يمكن أن يحقق إجماعاً حوله(٢).

يرى البعض في الليبرالية السياسية نظاماً سياسياً مناسباً لقيم العصر، في إطار تعدد التصورات فيما يخص معنى الخير(٣)، فالمجتمعات الديمقراطية المعاصرة تجد تجسيدها السياسي والمؤسساتي في تصور سياسي حيادي لقيمة العدل، وذلك في إطار تعددية تصورات الخير(٤). فبين الحياد في تصور العدل والتعددية في تصور الخير، يعتبر الفيلسوف "جون رولس – John RAWLS"* أن المقصود من "التصورات العقلانية للخير" هي تلك التصورات المتفقة مع الحقوق الأساسية للإنسان ومع تصورنا المشترك للعدل(٥).

يضيف ذات الفيلسوف أن هذه التصورات العقلانية يرجع أساسها إلى الخيارات العقلانية للأفراد في ظل شروط الاختيار الحر(٦). بهذا التصور المثالي

---

(١) عبد الله بوقفة، مرجع سابق، ص ٧٢.

(٢) فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ وآخر إنسان، ترجمة وتعليق د. حسنين الشيخ، ط١، بيروت، دار العلوم العربية، ١٩٩٣، ص ١٠ وما بعدها.

(٣) Samuel PERLAS, La démocratie libérale en procès, Paris, LHarmattan, 2006, p. 119.

(٤) Idem.

* يعد "جون رولس" (١٩٢١-٢٠٠٢) الأمريكي ونظيره "جورقن هابرماس" (١٩٢٩-) الألماني الفيلسوفان الأكثر تأثيرا في الفلسفة المعاصرة منذ ثلاث عشريات، نقلا عن "بجارن مالكفيك – Bjarne Melkevik":

Bjarne MELKEVIK, Rawls ou Habermas: une question de philosophie du droit, Québec, Presses Université Laval, 2002, p.21.

(٥) Idem.

(٦) Ibid., p.120.

لليبرالية السياسية فإنها تصبح – بحق – موجه للقيم السياسية لاسيما قيم التسامح والوسطية والإنصاف(١).

يشرح الفيلسوف "رولس" علاقة هذه القيم الثلاث بالعدل والخير العام بقوله: "إن قيم التعاون السياسي التي تجعل نظاماً دستورياً ممكناً هي قيم عليا. أقصد بذلك، على سبيل المثال، قيمة التسامح – أي الاستعداد للانضمام للآخرين في منتصف الطريق – وقيمة الاعتدال وروح الإنصاف، فعندما تنتشر هذه القيم الثلاث في المجتمع وتكون أساسا لتصوره السياسي للعدالة فإنها تشكل خيراً عاماً جوهرياً وجزءاً من التراث السياسي للمجتمع"(٢).

تختلف الديمقراطيات الليبرالية في التنظيم المؤسساتي للدولة، وإن كانت تتفق إلى حد كبير في القيم التي تنبع منها، فليس للديمقراطيات الليبرالية نفس الدستور، لكنه يمكن القول أن للديمقراطيات الليبرالية المعاصرة جملة من المظاهر الأساسية التي تميزها، والقائمة على مجموعة من المبادئ التي تبين كيفية تنظيم المجتمع، وللوقوف على هذه المظاهر – في جملتها على الأقل – يمكننا أن نفرق بين الحياة الخاصة والمشاركة في الحياة العامة وتوفير السلامة والرعاية للمواطنين الأكثر حرمانا، هذه الأبعاد الثلاثة تشكل مظاهر تتقاسمها الديمقراطيات الليبرالية وإن كانت بدرجات متمايزة.

(١) Idem.

(٢) John RAWLS, Libéralisme politique, Paris, PUF, 1995, p.197.

المبحث الثاني
المعايير القانونية للديمقراطية والتحول الديمقراطي

على الرغم من اختلاط عناصر دولة القانون مع ضمانات بقاء هذه الدولة واستمرارها، فإن هذا المبحث يحاول بيان ما يعد من أهم مقومات أوعناصر خضوع الدولة للقانون، مع الأخذ بعين الاعتبار أن وجود جميع العناصر يعني الوصول بنظام دولة القانون إلى صورته المثالية، وإن إغفال أحد هذه العناصر لا ينفي عن الدولة صفتها هذه وإنما يعني عدم اكتمال الصورة النموذجية لها. إن النظام الديمقراطي لا يشكل ضمانة لدولة القانون فحسب، وإنما يعني غيابه غياب دولة القانون؛ لأن استقرار فكرة اختيار الحكام من قبل المحكومين، وقدرة هؤلاء على مراقبتهم وإمكانية محاسبتهم تجبر الحكام على احترام القانون خوفا من سخط الرأي العام وطمعا في رضاه[١]، بهذا المنظور، فإن التأكيد على دولة القانون يشكل أحد العوامل المهمة لتقدم الديمقراطية.

في محاولة لتجميع شتات عناصر دولة القانون وعناصر النظام الديمقراطي، يتم تناول تنظيم السلطة في مطلب أول، وتنظيم الوصول للسلطة في مطلب ثان.

المطلب الأول
تنظيم سلطة الدولة

لقد أصبحت من مسلمات الفقه السياسي والدستوري، بل من بديهياته، أن الدولة لا تقوم إلا بوجود سلطة، فكما أن الحرية ضرورية فالسلطة أيضاً ضرورية، لكنه في معرض الحديث عن الدولة الديمقراطية لا مناص من أن تكون هذه السلطة منظمة بقانون يوازن – باعتدال – بين السلطة والحرية. لقد خبر

(١) محمد كاظم المشهداني، القانون الدستوري: الدولة، الحكومة، الدستور، الإسكندرية، مؤسسة الثقافة الجامعية، ٢٠٠٨، ص. ٦٦.

التاريخ نماذجاً وأمثلة جمة عن السلطات المستبدة التي أهدرت الحريات، لكنه أحيانا يطالعنا بأمثلة لسلطات ضعيفة؛ لأن الحرص على الحرية أحيانا قد يضعف كفة السلطة. فعلى سبيل المثال، كانت سلطة الجمهورية الفرنسية في ظل دستور ١٩٤٦ ضعيفة؛ لأن الدستور أقام – باسم الحرية – جمهورية بدون سلطة قوية، لذلك توجبت إصلاحات لربط الحرية بالسلطة، وإنشاء جمهورية ذات سلطة قوية(١)، فتنظيم السلطة يدخل في إطار ربط السلطة بالحرية، وربط الدولة بالقانون، إذ في إطار دولة القانون يسود القانون الجميع، حكاماً ومحكومين، ويصبح الحكم الديمقراطي قاب قوسين أو أدنى، ذلك أن دولة القانون وإن كانت غاية ومطلبا عزيزا إلا أنها لا تعني بالضرورة أن الدولة ذات حكم ديمقراطي.

الفرع الأول
الديمقراطية ودولة القانون

التحليل النظري للروابط الموجودة بين دولة القانون والديمقراطية يفضي إلى علاقة وطيدة بين الاثنين دون أن تصل إلى حد التلازم بينهما، فإذا كان عدد من الكتاب يعترفون بأنه لا ديمقراطية إلا الديمقراطية الليبرالية فهم متحفظون حول وجود توافق على المبدأ الديمقراطي في إطار النظرية الليبرالية، فحسب رأي سائد فإنه من الممكن أن نتصور دولة قانون لا تكون ديمقراطية، في حين أن العكس يكون من الناحية التصورية مستبعداً(٢).

لعل الفيلسوف الألماني "جورقن هابرماس – Jürgen HABERMAS (1929)"، الذي يعتبر الفيلسوف الرسمي للاتحاد الأوروبي، يرى ويدلل على وجود رابط تصوري داخلي بين الديمقراطية ودولة القانون، ويستبعد أن تكون

(١) ilvano AROMATARIO, La pensée politique et constitutionnelle de Michel Debré, Thèse publiée, Paris, L.G.D.J., 2001, p.255.

(٢) Luc HEUSCLING, Etat de droit, Rechtsstaat, Rule of law, Thèse publiée, Paris, ALLOZ, 2002 p. 433- 596.

العلاقة بين الاثنين علاقة تاريخية احتمالية[١]. يدافع "هابرماس" عن أطروحته قائلا: "إن النظام السياسي لا يمكن له أن يتطور إلا بتقنين مؤسساتي في شكل حقوق أساسية، لأجل ذلك فإن النظام الدستوري الألماني، من خلال فكرته عن دولة القانون، استطاع في وقت أول أن يقيم رابطاً جد مباشر بين الحريات المؤسسة على القانون والسلطة المنظمة للدولة، فدولة القانون لا بد أن تضمن الحرية في الحياة الخاصة لمواطنيها والمساواة القانونية بينهم[٢].

من الكتاب العرب من ينحو نحو الفيلسوف الألماني "هابرماس" ويحاول ربط الديمقراطية بدولة القانون لاسيما بالدولة الدستورية، أي الدولة التي تستمد سلطاتها العامة شرعيتها من الدستور، فالدكتور "محمد المجذوب" يرى أن هناك صلة وثيقة بين الدستور والديمقراطية، فالديمقراطية لا تتحقق ولا تزدهر إلا في ظل النظام الدستوري، كذلك فإن الدستور وليد الديمقراطية التي شجعت قيام الحركة الدستورية وتعهدت، بعد القضاء على الحكم الفردي المستبد، بالخضوع لأحكام القانون الذي يستمد أصوله من الإرادة الشعبية، لهذا، يضيف ذات الكاتب، تعتبر الديمقراطية نظاماً دستورياً أو نظاماً مقيداً بدستور تنبثق منه كل القوانين النافذة في الدولة[٣].

مهما تكن النقاشات الفلسفية حول العلاقة بين الديمقراطية ودولة القانون، وإذا كان ممكناً من الناحية التصورية تخيل دولة قانون لا تكون بالضرورة

---

(١) ينظر في هذا الموضوع، مثلاً:
- Laurant LEMASSON, «La démocratie radicale de Jürgen HABERMAS entre socialisme et anarchie», in Revue française des sciences politiques, volume 58, nº01 (février 2008), p.39-40.
- Jürgen HABERMAS, Droit et démocratie: entre faits et normes, traduit de lallemand en français par R. ROCHLITZ et C. BOUCHENDHOMME, Paris, Gallimard, 1997, p.480.

(٢) Jürgen HABERMAS, «LEtat de droit indissociable de la démocratie: 2 problèmes politiques et sociaux», in Revue de lEtat de droit, nº898 (mars 2004), p.100.

(٣) محمد المجذوب، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان (وأهم النظم الدستورية والدستورية في العالم)، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٢، ص ٨٠.

ديمقراطية، إلا أن مثل هذا الاحتمال مستبعد في الواقع إلا في إطار حكم راشد أو في إطار ما يسميه (محمد عبده) المستبد العادل أو المستنير، كذلك فإن هذا البحث لا يمكن إلا أن يعرج على دولة القانون التي بدونها لا تكون الديمقراطية وذلك بإجماع الفقهاء والفلاسفة، لذلك فإن متطلبات الديمقراطية لا يمكن أن تتنكر لدولة القانون بأي حال من الأحوال.

الفرع الثاني
تنظيم الوصول للسلطة

تعتمد طبيعة الصراع على السلطة على طبيعة العلاقة بين النخب السياسية الحاكمة وبين القوى السياسية، ومدى قدرة هذه الأخيرة على المشاركة السياسية، وعلى أساس الطابع الذي يأخذه الصراع على السلطة تتحدد كيفية تداولها.

بقدر ما يعبر التداول أو التناوب على السلطة عن عمق الديمقراطية ورسوخ قواعدها ومؤسساتها وآلياتها، فإن الثورات والانقلابات تمثل نتيجة طبيعية لعجز المؤسسات السياسية عن تنظيم عملية التعاقب على السلطة، كما يدلل التعاقب الثوري والانقلابي على انحياز النظام السياسي في الصراع الاجتماعي، وعدم حياده إزاء مطالب المشاركة السياسية للقوى السياسية، فالثورات والانقلابات ترتبط أشد الارتباط بتصاعد مطالب المشاركة السياسية، وعدم توفر المؤسسات السياسية القادرة على استيعابها وانغلاقها وذلك لصالح قوة اجتماعية منظمة في إطار قوة سياسية، مما يؤدي إلى ضعف وتحلل شرعية النظام السياسي، ويقود إلى تزايد اللجوء للعنف كوسيلة لتحقيق أهداف هذه القوى؛ إذ إن غياب الثقافة السياسية أوضعف قدرتها على فرض تسوية بين القوى الاجتماعية المتصارعة بشان وسائل العمل السياسي وآليات فض النزاعات السياسية ينال من، أو على الأقل، يحول دون استقلال المؤسسات السياسية إزاء الصراع الاجتماعي حتماً، مما يدفع نحو قمع كل قوى المعارضة، وعدم السماح لها بالمشاركة التي تفترض وجوب استقلالية النظام السياسي ومؤسساته، وامتلاكه الفاعلية في التوسط بين القوى الاجتماعية المتصارعة، وهكذا فإن عدم انفصال

النظام السياسي عن الصراع الاجتماعي وعدم حياده بين القوى الاجتماعية ينم عن الحاجة لاختيار أسلوب التعاقب الثوري والانقلابي من أجل تسلم السلطة والوصول إلى مواقع الحكم من جانب القوة السياسية.

في الأنظمة السياسية الديمقراطية، تتألف الصورة السياسية للبلد من حكومة تزاول السلطة، ومن معارضة تراقبها وتنقدها وتنافسها وتسعى إلى إبعادها عن السلطة في دورة انتخابية قادمة، وضمن هذه الصيرورة تكون المعارضة جزءاً من النظام السياسي.

من أبرز الأعمال في إطار تحديد معايير الانتخابات الديمقراطية وأكثرها شمولاً ما قام به "ديفيد باتلر – David Butler (1924-)" وآخرون، فالانتخابات العامة الديمقراطية تستند إلى شروط ستة، هي: حق التصويت العام لكل المواطنين البالغين، دورية الانتخابات وانتظامها، عدم حرمان أي جماعة من تشكيل حزب سياسي أومن الترشح للمناصب السياسية، حق التنافس على كل مقاعد المجالس التشريعية، حرية إدارة الحملات الانتخابية بطريقة لا يحرم فيها القانون ولا وسائل العنف المرشحين من أن يعرضوا آرائهم وقدراتهم ولا تحرم الناخبين من مناقشة تلك الآراء، وكذا تمكين الناخبين من الإدلاء بأصواتهم وسط جو من الحرية والسرية، وفرز الأصوات وإعلانها بشفافية، علاوة على تمكين المنتصرين من مناصبهم السياسية حتى وقت الانتخابات التالية(١).

المطلب الثاني
التحول الديمقراطي

الديمقراطية لم تعد نوعاً من الخيال الفكري لاسيما في نظر مجتمعات ينتشر فيها التسلط، بل باتت خياراً بين الشرعية السياسية أو انعدامها لأي

(١) David BUTLER, Howard R. PENNIMAN and Austin RANNEY, Democracy at the polls: a comparative study of competitive national elections, Washington and London: American Enterprise Institute for Public Policy Research, 1981, p. 2-3.

نظام سياسي في عالم اليوم. الهدف الأساسي من هذا المطلب هو الاستفادة من تجارب الآخرين، واستخلاص العبر والدروس في إنجاز عمليات انتقال ديمقراطي حقيقي لاسيما في الدول العربية والإفريقية، وتجدر الإشارة، بدايةً، إلى أنه ليست هناك طريقة واحدة متفق عليها أفرزتها تجارب الانتقال الناجحة في جنوب وشرق أوروبا وجنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا، في العقود القليلة الماضية، بل إن طرق التحول الديمقراطي الحقيقي متنوعة بتنوع هذه التجارب واختلاف ظروفها.

الفرع الأول
شروط التحول الديمقراطي

لعل تعدد العوامل المؤثرة في عمليات التحول، وتفاوت آثارها باختلاف المكان والزمان يُفسِّران إلى حد كبير ظهور أكثر من سيناريو للتغيير والانتقال الديمقراطي، هذا إلى جانب أن العامل الخارجي لعب دوراً مؤثراً في دعم أوعرقلة الكثير من حالات الانتقال، ومن ثم لا مناص من تتبع آثاره في الكثير من الحالات(١).

أما عن شروط التحول الديمقراطي، فمن الأسئلة المعتبرة المطروحة للمناقشة بطريقة علمية هو سؤال "دانكوارت رستوDankwart Rustow- " الذي طرح السؤال التالي: " ما هي الشروط التي تجعل الديمقراطية ممكنة؟ وما هي الشروط التي تجعلها تنجح؟"(٢). رغم أن هذا السؤال طرحه "روستو" في مقالة نشرت في السبعينات إلا أنه يجدر إلقاء مزيد من الضوء عليها؛ لأنها

(١) المرصد العراقي، مداخل الانتقال إلى نظم الحكم الديمقراطية، [على الإنترنت]، http://www.baghdadtimes.net/Arabic/uploaded/doc/marsad33477.doc (صفحة أطلع عليها يوم ٠١/١١/٢٠٠٩).

(٢) Dankwart RUSTOW, »transitions to democracy: toward a dynamic model «, in comparative politics, vol.2, Nº. 03 (April 1970), p. 337.

تعتبر مرجعاً مهماً في الانتقال الديمقراطي، كما أنها شكلت البداية لترسيم نظرية مهمة عن التحول الديمقراطي، وتعد إضافة معتبرة للنظريات الديمقراطية.

ليس هناك إجماع بين المفكرين حول تلك الشروط التي تجعل التحول الديمقراطي ممكناً في بلد ما، ولعله يمكن إلقاء نظرة خاطفة على التعليلات المختلفة للتحول الديمقراطي من خلال ثلاثة أنواع أساسية من التبرير، أحد هذه التبريرات هي التي قدمها "ليبست – Lipset" و"فيليبس – Philips" وغيرهما الذين يربطون الديمقراطية المستقلة بظروف اجتماعية واقتصادية مثل الدخل الفردي، التعليم المنتشر، وسكن المناطق المدنية، نوع ثان من التعليل يكمن في الحاجة إلى اعتقادات معينة أوسلوك نفسي بين المواطنين، أما النوع الأخير فينظر إلى سمات معينة في البنية الاجتماعية والسياسية، حيث يؤكد العديد من العلماء على أن النزاع والمصالحة ضروريان للديمقراطية(١).

ينتقد "روستو" هذه التفسيرات ويحاول أن يصل إلى نموذج ديناميكي للعوامل التي تنتج الديمقراطية، فهو يرى أن عملية التحول الديمقراطي هي عملية من الممكن أن تحدث في ظل ظروف تجتمع فيها عدة عوامل بطريقة غير مبرمجة، ويحدث الانتقال إلى الديمقراطية عند دخول نظام الحكم لدولة ما في أزمة شرعية، الأمر الذي يؤدي إلى حدوث انقسام بين النخب السياسية، أي بين من يريد أن يستمر النظام القديم (النخبة الحاكمة) وبين من يريد تغيير النظام (المعارضة)(٢).

على الرغم من جميع ما يميز مقالة "روستو"، إلا أن ما قد يؤخذ عليها أنها من النظريات التي تركز على النخب، فقد اعتمد على دور النخب في الانتقال الديمقراطي، فهو يرى أن الانتقال يأتي من أعلى، وهنا ينبغي التنويه إلى أنه على الرغم من أهمية دور النخب في عملية التحول الديمقراطي إلا أنه تجاهل دور الجماهير العريضة التي تعامل معها تعامل المتأثر أكثر من كونها لاعباً أساسياً في التحول الديمقراطي.

---

(١) Idem.

(٢) Ibid., p. 360-363.

بصفة عامة، وبالاستفادة من مختلف التفسيرات، يمكن القول أن ثمة شرائط أساسية لعملية التحول الديمقراطي، أهمها: الشرط الإيديولوجي، الشرط الاجتماعي، الشرط الوطني والشرط الاقتصادي.

أولاً – الشرط الإيديولوجي: لا تعني الدساتير الديمقراطية انعدام إيديولوجية يفسر في إطارها الدستور دون أن يتحول بالضرورة إلى دستور برنامج كما كان الحال بالنسبة للدول الشيوعية والاشتراكية، لكن المقصود هنا بالشرط الإيديولوجي هو وجود إجماع وطني على المفاهيم الأيديولوجية للديمقراطية؛ بهدف انتهاج آداب السلوك الديمقراطي السليم، وينبغي في هذا الشأن أن تكون القيادات داخل الدولة في مقدمة المطبقين لآداب ذلك السلوك، وهو الأمر الذي يمكن أن يساعد المجتمع على الالتزام بقواعد السلوك العام والتطبيق المتنامي للمواثيق والقوانين. وفقاً لما تقدم، لعل الأمل يكون معقوداً على أن عملية التحول الديمقراطي في الدول ذات الأنظمة غير الديمقراطية يمكن أن تتم على مرحلتين، تتعلق الأولى بالتحول الليبرالي، أي أن يتم التأكيد على قدر مناسب من الحقوق والحريات التي يتمتع بها الأفراد والجماعات في مواجهة السلطة الحاكمة، أوبعبارة أخرى ضمان عدم تعسف السلطة وانتهاكها للشرعية السياسية[١]، ولم يكن من الممكن انتشار الأفكار الليبرالية في مختلف دول القارة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية لو لم تكن متفقة إلى أبعد الحدود مع حرية الفرد التي قادته إلى محاربة الاستبداد على الصعيد السياسي، وإلى العقلانية على الصعيد المعرفي، وإلى العلمانية، وتحرير المرأة، والديمقراطية التي تشكل التخطيط الديالكتيكي لهذه الليبرالية[٢].

(١) إبراهيم أحمد نصر الدين، "التنمية والإصلاح السياسي وتعزيز حقوق الإنسان كمداخل وقائية لحل مشكلات اللاجئين في أفريقيا"، برنامج الدراسات المصرية الأفريقي، القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، يونيو ٢٠٠٥، ص ١٢.

(٢) توفيق المديني، التوتاليتارية الليبرالية الجديدة والحرب على الإرهاب، دمشق/ منشورات اتحاد الكتاب العرب، ٢٠٠٣، ص ٧–٨.

لقد جاءت الليبرالية الجديدة بمنهاج جديد لإدارة الرأسمالية في زمن العولمة، منها استقطاب رؤوس الأموال والتدفقات الاستثمارية ولو على حساب العالم الثالث، لاسيما نحو الولايات المتحدة الأمريكية، وتوجيه العالم نحو قطب وحيد تسمى الدول الخارجة عنه دول فاشلة أومحاور شر، والتي لا تتورع عن استخدام قوتها العسكرية ضدها ولو خارج الشرعية الدولية، وذلك تحت حجج واهية في كثير من الأحيان أبرزها حجة الإرهاب كما هو الحال في حربها على العراق، وما تسميه حربها على الإرهاب سواء في أفغانستان أو في منطقة القرن الأفريقي(١). يبدو أن التحركات الأيديولوجية المتثاقلة للعديد من الدول الأفريقية فيما يتعلق بتبني الليبرالية السياسية من أجل إحداث التحولات السياسية كانت صعبة وعسيرة على تلك الدول، وهو نتاج طبيعي لمحاولات استنساخ تلك الأيديولوجيا الغربية في بيئة مغايرة، كما تجدر الإشارة إلى أن المسألة الأيديولوجية في أفريقيا تشير إلى فشل كل من التوجهات الاشتراكية والرأسمالية في القارة الأفريقية؛ حيث لا توجد طبقة عمالية وطنية (بروليتاريا) يمكن أن تشكل قاعدة للتحول الاشتراكي، كما لا توجد طبقة رأسمالية وطنية يمكن أن تشكل قاعدة للتحول الرأسمالي، ويرجع ذلك إلى تخلف البنية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأفريقية، وتغلب الاختلافات الإثنية، الدينية والإقليمية على الحياة السياسية الأفريقية(٢). أما المرحلة الثانية من التحول الديمقراطي هي أن يتم الانتقال نحو الليبرالية السياسية من خلال عملية تدريجية تفضي في النهاية إلى إقامة نظام ديمقراطي، وذلك من خلال توفير متطلبات الحكم الديمقراطي.

ثانياً – الشرط الاجتماعي: يتمثل في ضرورة الحد من الولاءات التحتية (قبلية، إثنية...،إلخ) لصالح الولاء الوطني، والهدف المبدئي في هذا السياق هو اندماج جميع الجماعات المهمشة (إثنية، قبلية، دينية...) داخل نظام الدولة وفى

(١) المرجع السابق، نفس الصفحات.

(٢) إبراهيم أحمد نصر الدين، مرجع سابق، ص ٦.

إطار ما يمكن تسميته بالديمقراطية الاجتماعية – على المسرح الإفريقي مثلاً – تلاحظ عدة أسباب رئيسية يمكن أن تؤثر بشكل مباشر على أية مساع أوجهود تبذل بصدد محاولة إحداث تحول ديمقراطي فعال منها التفسخ الاجتماعي والمجتمعي، أو ما يمكن تسميته بشيوع أزمة الهوية أو أزمة الاندماج الوطني، ومن ثم فإن هذه الأزمة هي السبب فى العديد من الأزمات التي تواجهها النظم الأفريقية، ابتداء من أزمة المشروعية، ومروراً بأزمة المشاركة السياسية، وانتهاء بأزمة المواطنة التي هي السبب فى فشل تجارب الحزب الوحيد، والتعدد الحزبي، إذ لطالما كان الحزب الوحيد يشكل أداة الجماعة (الإثنية) الحاكمة في الهيمنة على بقية الجماعات، ولطالما كانت نظم التعدد الحزبي هي الأخرى قد أسفرت عن نقل الاختلافات الإثنية والدينية والإقليمية إلى ساحة الصراع السياسي، ذلك أن تجارب التعدد الحزبي فى القارة الأفريقية فى الماضي والحاضر قد أسفرت عن ظهور أحزاب طائفية (الأمة والاتحادي فى السودان) أو أحزاب دينية (كاثوليك وبروتستانت فى أوغندا) أو أحزاب إقليمية (شمال وشرق وغرب نيجيريا)[١].

يضاف إلى ما تقدم أن أزمة الاندماج الوطني هي السبب الرئيسي في ظاهرة الانقلابات العسكرية فى أفريقيا (أكثر من ٨٠ انقلاباً عسكرياً منذ ستينيات القرن الماضي) وفي ظاهرة الحروب الأهلية (التي ضربت نحو ١٨

(١) انظر مثلاً في هذا الموضوع:
– ألباك أدم، (الصعوبات في التجربة الديمقراطية في أفريقيا)، محاضرة ألقيت في يوم ١٣ من شهر سبتمبر ٢٠٠٦ بجامعة عبدومؤمن، نيامي – النيجر، [على الإنترنت]،
http://www.greenbookresearch.com/ar/lectures/L2006018.doc
– عزة عبد المحسن خليل، (المجتمع المدني في إفريقيا وآفاق التكامل بين الشعوب الإفريقية)، [على الإنترنت]،
http://www.aarcegypt.org/Admin/upload/DOCs/MAGTMA%2022.doc
(صفحات اطلع عليها يوم ٢٠٠٩/١١/٠٢)

دولة أفريقية طوال نفس الفترة) وما ترتب عليها من مشكلات فرعية أخرى أكثر حدة، منها حروب الإبادة في رواندا، وما يثار من تطهير عرقي في دارفور، فضلاً عما تشكله تلك الظاهرة من احتمالات انتقال الحروب الأهلية إليها، إضافة إلى انهيار دول (الصومال، ليبيريا، سيراليون، غينيا بيساو، ساحل العاج، الكونغو الديمقراطية... إلخ[١].

ثالثاً – الشرط الوطني: وهو شرط يبنى على الشرط الاجتماعي؛ حيث ينمو ولاء وطني عريض يسفر عن إجماع وطني وعلى توجه أيديولوجي يضفي على النظام الحاكم مشروعيته ويجعل من الانتماء الوطني أمراً حتمياً، ذلك ما أسفرت عنه الخبرة التاريخية للمجتمعات الأوروبية التي كانت منقسمة في داخلها على أسس دينية ولغوية وثقافية، فجاءت الثورة الصناعية لتحدث هذا التحول في هذه المجتمعات، أسفر عن بزوغ الدولة القومية، وظهور وترسيخ الظاهرة الديمقراطية لكن دون فرضها، وها هي الخبرة التاريخية تثبت صدق هذه المقولة، فقد انهارت التجارب الديمقراطية في العديد من الدول الأفريقية، ولا ينتظر لهذه الظاهرة أن تستقر في الدول التي أخذت بالتحول الديمقراطي منذ انتهاء الحرب الباردة، نتيجة لانتفاء الظروف الموضوعية لظهورها، فنيجيريا على سبيل المثال أخذت بالليبرالية السياسية والاقتصادية منذ استقلالها في ظل

(١) انظر مثلاً في هذا الموضوع:
– ألباك أدم، (الصعوبات في التجربة الديمقراطية في أفريقيا)، محاضرة ألقيت في يوم ١٣ من شهر سبتمبر ٢٠٠٦ بجامعة عبدومؤمن، نيامي – النيجر، [على الإنترنت]،
http://www.greenbookresearch.com/ar/lectures/L2006018.doc
(صفحة اطلع عليها يوم ٢٠٠٩/١١/٠٢)
– عزة عبد المحسن خليل، (المجتمع المدني في إفريقيا وآفاق التكامل بين الشعوب الإفريقية)، [على الإنترنت]،
http://www.aarcegypt.org/Admin/upload/DOCs/MAGTMA%2022.doc
(صفحة اطلع عليها يوم ٢٠٠٩/١١/٠٢).

وجود دولة فيدرالية، ونظام حكم برلماني، وتعدد حزبي، وانهارت التجربة عام ١٩٦٦، ثم عادت لتأخذ بنظام الحكم الرئاسي منذ عام ١٩٧٩، وانهارت التجربة أيضاً، فحاولت الأخذ بنظام الحزبين وفشلت التجربة كذلك، وأسفر الأمر عن استمرار خضوعها للحكم العسكري معظم فترات تاريخها، ورغم العودة للأخذ بالديمقراطية، إلا أن التجربة مازالت غير مستقرة، والصراعات الإثنية والدينية آخذة في التصاعد، ذلك هو الحال في دول أفريقية عديدة كأوغندا ورواندا وبوروندي والسودان...الخ(١).

رابعاً – الشرط الاقتصادي: الشروط الثلاثة السابقة ليست الوحيدة لجعل التحول الديمقراطي ممكناً، فثمة شروط أخرى لا تقل عنها أهمية مثالها الشرط الاقتصادي؛ حيث ينبغي التركيز في هذا الشأن على أهمية العلاقات المتداخلة والمشتركة بين المجالات الاقتصادية والتعددية السياسية والتجارب الديمقراطية، فالمساواة على سبيل المثال ليست فقط بين الجماعات الإثنية والطائفية ولكن أيضاً فيما بين الطبقات الاجتماعية، كما أن التكاليف السياسية للفشل الاقتصادي تكون كبيرة، وقد تؤدى إلى انهيار أنظمة سياسية بكاملها، وهوما يمكن ملاحظته في أنحاء عديدة في أفريقيا على سبيل المثال؛ لأجل ذلك يرى البعض أنه ليس من شك في أن الغرب مطالب اليوم بتمويل خطة "النيباد" لتعويض القارة عن قرون من النهب الاستعماري، إذا ما أريد حل مشكلات القارة ودفع عملية الإصلاح السياسي والاقتصادي(٢).

الدرس الحقيقي الذي يجب أن تستفيد منه تجربة التحول الديمقراطي في أفريقيا والذي يعد أحد الشروط الأساسية لاتجاهها هو أن النظام السياسي لا

---

(١) جمال محمد السيد ضلع (إشكالية الديموقراطية غير المباشرة في أفريقيا)، محاضرة ألقيت خلال الندوة الدولية حول إشكالية السلطة بين التسلط والتحرر، طرابلس – ليبيا، [على الإنترنت]،
http://rcmpal.org/artical/370-jab-zbubshjj-bbfi-zbkmsijj-zbbninjj.html
(صفحة اطلع عليها يوم ٠٣/١١/٢٠٠٩).

(٢) المرجع السابق.

يقاس بالتوسع في وضع المبادئ المستخلصة عن الديمقراطية، أو التطبيق لنماذج مؤسسية مستوردة من الخارج، وإنما الأمر يتعلق بالدرجة الأساسية بحرص النظام السياسي على تمثيله لمصالح الجماعات المختلفة بداخله، والقدرة على إحداث التوازن بين المطالب والمصادر والتطوير لحياة الجماهير، على أسس المساواة والعدالة الاجتماعية.

الفرع الثاني
آليات التحول الديمقراطي

بمحاولة إلقاء نظرة سريعة على التحول الديمقراطي في دول أمريكا الوسطى في النصف الثاني من القرن العشرين، نلاحظ أن تطور الصراع بين الحكومات القائمة والقوى المعارضة لها قد اتخذ منعرجات حادة من خلال ثورات عنيفة ضد الحكم القائم، كما هو الحال في كل من "غواتيمالا"، "سلفادور" و"نيكارغوا" هذا في حين كان الصراع أقل عنفاً في كل من "الهندوراس" و"كوستاريكا"[١]، كان التحول الديمقراطي في "بنما" بتدخل عسكري من الولايات المتحدة الأمريكية[٢]، وقد لعب المجتمع المدني الذي تشكل خلال فترة الصراع في الدول الخمس الأولى دوراً مهماً في التحول الديمقراطي[٣]. قبل الانتهاء من هذه الإطلالة السريعة على هذه النماذج لا بد من التذكير بدور الوضع الجيوسياسي للمنطقة، التطور الاقتصادي وعلاقته بالعدالة الاجتماعية، التجارب السياسية والميراث التسلطي للأنظمة وكذا التعبئة القوية للشعوب ضد الحكومات التسلطية، كل هذه العناصر شكلت محددات قوية للتحول الديمقراطي في أمريكا الوسطى[٤].

---

(١) Thomas W. Walker and Ariel C. Armony, Repression, resistance and democratic transition in central America, Wilmington, Scholarly Resources, 2000, p. xxiii

(٢) Ibid., p. xxvi.

(٣) Idem.

(٤) Ibid., p. 256.

إن الآلية الأكثر حدة لأجل إحداث تحول ديمقراطي، أو على الأقل، حراك سياسي هي المساهمة المباشرة والنشيطة للجماهير، لاسيما الطبقة العاملة الفقيرة وذلك في إطار تظاهرات، إضرابات، مقاطعة وأشكال أخرى من العمل المباشر للجماهير، وقد أدى النضال من أجل الديمقراطية في بعض البلاد الإفريقية إلى أنواع جديدة من المقاومة للأنظمة الظالمة على كل الأصعدة، فقد اتجه النضال ضد الأحادية الحزبية والحكم العسكري إلى وسائل العنف المسلح كما هوالحال في كل أثيوبيا، أريتيريا، أوغندا، مدعوماً بوسائل الضغط الشعبي المباشر(١).

بخصوص الدول العربية فإن مسألة التحول الديمقراطي تعتبر مسألة اجتماعية وسياسية بامتياز، لا يقتصر تحقيقها على مؤسسات الدولة وفقط؛ إذ لا بد أن تطال كافة الفئات والشرائح الاجتماعية المعنية تماماً بعملية التحول، وبذلك تصبح الدولة عبر هذا المفهوم العام والشامل دولة لكل المجتمع، وليست مجرد مؤسسة لفئة معينة من فئات المجتمع دون غيرها، فتتخذ عملية التحول أبعادها السياسية والاجتماعية والثقافية بطريقة سلمية. لعل أبرز آليات العمل الوطني والاجتماعي للتحول الديمقراطي يكمن في توسيع وتعميق التفاعل بين مختلف مكونات المجتمع، وذلك من خلال إطلاق الحراك الثقافي والسياسي والحوار الوطني الديمقراطي عبر إعادة إنتاج وتشكيل الجمعيات والمنظمات وهيئات المجتمع المدني في مختلف ميادين الحياة الاجتماعية وعلى اختلاف أنواعها، في مناخ من الحرية وبعيداً عن تسلط أجهزة السلطة عليها وعلى القائمين على تفعيل نشاطاتها المتعددة والمتنوعة. من الصيغ المطروحة لهذا الحراك عقد المؤتمرات الوطنية والإقليمية والدولية التي تعد صيغة من أبرز آليات التغيير السلمي للأنظمة التسلطية. هذه المؤتمرات بدأت في البينين عام ١٩٩٠، ثم تلتها مؤتمرات في كل من الكونغو، طوغو، مالي والنيجر عام ١٩٩١،

(١) Georges NZONGOLA-NTALAJA, The state and democracy in Africa, Asmara, Africa World Press, 1998, p. 201.

كما استخدمت في جمهورية الكونغوالديمقراطية عامي ١٩٩١ و١٩٩٢ فأتاحت الفرصة للضغط على الأنظمة من أجل بدء عملية التحول الديمقراطي(١).

على صعيد المؤتمرات الإقليمية في قارة إفريقيا، فقد اجتمع قادة أفارقة في العاصمة النيجيرية أبوجا أواخر شهر مارس ٢٠٠٢ للتوقيع على إعلان غير مسبوق لتأكيد التزام الدول الأفريقية بالديمقراطية وحكم القانون والفصل بين السلطات ومواجهة الحروب المدمرة والفساد، وقد حضر المؤتمر قادة خمس عشرة دولة من اللجنة التنفيذية للشراكة الجديدة للتنمية الأفريقية "نيباد" وخرجوا بإعلان سياسي يؤكد على تطبيق مبادئ الديمقراطية وحكم القانون والفصل بين السلطات، ومن بينها استقلال القضاء وفعالية البرلمانات في إصدار القوانين إضافة إلى العمل على تأمين حرية المجتمع المدني وحرية الصحافة واحترام حقوق الإنسان ومواجهة الفساد(٢). هذه الآليات وإن لم تحقق الغاية منها في أفريقيا إلا أنها لا تعاب لذاتها، فيمكن توسلها في الدول العربية مع إرادة جدية في التغيير لتفادي توسل قنوات غير سلمية لإحداث تحول ديمقراطي. الآلية الأكثر بطئاً والأقل جدية، في كثير من الأحيان، فهي التي يقودها الحكام الموجودون في السلطة أوما يسميه البعض بالتحول الموجه أوالتحول من أعلى، وهذا في مواجهة الآليات التي تكون عفوية أو طبيعية كما يسميها "روستو" في نظريته المعروفة بنظرية "النشيئة (Genetic)" التي يزعم من خلالها أن نشوء الديمقراطية يعزى إلى نوعين من الشرائط المتفاعلة فيما بينها، شرائط سياسية وأخرى اقتصادية واجتماعية(٣). تتميز عملية التحول في ظل هذا النموذج بالتعقيد والتطويل (مثال ذلك مصر، ونيجيريا، وغانا،

---

(١) Georges NZONGOLA-NTALAJA, loc.cit.

(٢) بنابرس "المنظور الإفريقي"، افتتاح قمة نيباد في أبوجا (نيجيريا) ٢٦ مارس ٢٠٠٢، [على الإنترنت]،
http://www.panapress.com/paysindexara.asp?code=ara038&page=501
(صفحة اطلع عليها يوم ٢٠٠٩/١١/٠٣)

(٣) Dankwart RUSTOW, op. cit., p., 344.

وإثيوبيا...) وتتم عملية التحول بقيام النظم القائمة بالبدء في الإصلاحات استجابة لأزمات قائمة أو محتملة، وذلك بغرض التحكم في مدى ومضمون عملية التحول وإطالة عمر المرحلة الانتقالية(١).

آلية التحول من أعلى إلى أسفل قد تناسب الصين إذا ما حدث فيها تحول ديمقراطي على المدى المتوسط، وهذا يرجع إلى ظروف المجتمع الصيني، فعلى الرغم من عدم حدوث تحول ديمقراطي في الصين، إلا أن الوضع اختلف عما كان عليه في زمن "ماوتسي تونغ"، ويرجع هذا إلى التطور والتنمية الاقتصادية والمعلوماتية؛ حيث أثر هذا على الكثير من الصينيين، وغيّر من توجهاتهم السياسية والفكرية، فقد اختلف النظام السلطوي التقليدي الذي كان سائداً قبل الانفتاح الاقتصادي، فالنظام السلطوي الجديد فيه مرونة أكثر بالمقارنة مع النظام السابق، لذلك فإن التحول الديمقراطي من أعلى إلى أسفل قد يلقى تطبيقه في الصين(٢). من خلال استعراض جملة من الآليات التي يمكن توسلها لإحداث تحول ديمقراطي، يمكننا الخروج ببعض الملاحظات، الأولى أن هذه الآليات ليست آليات اختيارية بقدر ما هي ردود أفعال على ممارسات النظام القائم، فإذا كان النظام القائم متسامحا ولوبالحد الأدنى مع باقي القوى المدنية والسياسية، إن وجدت، فإن هذا يمكن أن يجعل من الحوار والتفاوض وسيلة ناجعة لتحول ديمقراطي ولوبصفة بطيئة، أما إغلاق النظام غير الديمقراطي لهذه الأبواب فإنه يزج بالمجتمع إلى حلبة صراع لا محالة، قد تقتصر على المظاهرات والإضرابات، كما قد تتطور باتجاه عمل مسلح قد يكلف غالياً من الناحية البشرية والمادية. أما إذا كان النظام هو الذي يحرك دفة التحول الديمقراطي فإن ذلك يشكل متنفساً للقوى الداعية أو المطالبة أو الضاغطة نحو إحداث التحول، لكن قد يأخذ الأمر مدة غير قصيرة لإحداث أي تحول ملموس.

---

(١) جمال محمد السيد ضلع، مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة.

(٢) ديما محمد الصالح، (التحول الديمقراطي في الصين)، الحوار المتمدن، عدد ٢٣٧٢ (٢٠٠٨/٠٨/١٣)، [على الإنترنت]،
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=143822
(صفحة اطلع عليها يوم ٢٠٠٩/١١/٠١).

الخاتمة

تمثلت إشكالية هذا البحث في سؤال حول إمكانية قياس الديمقراطية من زاوية قانونية، فكان الهدف من البحث هو تقديم محاولة لإجراء مثل هذا القياس، لأجل ذلك توصل هذا البحث إلى نتائج أساسية ثلاث بخصوص المقياس المقترح.

النتيجة الأولى:

تتعلق النتيجة الأولى بكيفية التعامل مع الديمقراطية كمفهوم عملي يراد قياسه، إذ لم يتجه البحث اتجاهاً تبسيطياً أحادي المنظور يرى في الديمقراطية، باعتبارها حكم (أوسلطة) الشعب، مجرد قيام مجموعة من البشر بحكم أنفسهم بأنفسهم ولصالحهم، كما لم يتجه البحث اتجاهاً إحصائياً أفقياً لكافة التطبيقات التي عرفتها الديمقراطية. السبب في تفادي الاتجاه التبسيطي يرجع إلى إهماله للتعقيدات الواقعية التي تكتنف الديمقراطية بخصوص المفهومين اللذين يشكلان كنهها، وهما "الشعب" و"الحكم"؛ لأن الشعوب ليست لها التركيبة نفسها ولا الهوية نفسها ولا المصالح والتطلعات، كما أنها تختلف بسبب ظروف المكان والزمان، ولأن "الحكم" أو"السلطة" ليس لها المفهوم نفسه لدى كل المجتمعات، سواء من ناحية البنيات التحتية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي تقوم عليها السلطة من الناحية الموضوعية، أو من ناحية نظام الحكم والهيئات التي يظهر فيها هذا النظام من الناحية الشكلية.

بين هذين الاتجاهين، سلك البحث مسلكاً يتماشى مع هدفه، بمعنى أنه حاول النزول بفكرة الديمقراطية من عالم التجريد النظري الذي يكون القياس فيه بعيداً عن الواقع، لكن دون أن يغرق في التفاصيل التي تخرج عن الحصر، فتم التعامل مع الديمقراطية كمفهوم عملي منذ نشوئه كحل واقعي لأزمات الحكم في المدن اليونانية القديمة، ثم في روما القديمة، وصولاً إلى آخر ما طرأ على هذا المفهوم من تطورات في العالم المعاصر، سواء بالتصور الأدنى له وهو الديمقراطية الانتخابية، أو بالتصور الأكثر تطوراً وهو الديمقراطية الليبرالية، دون الإغراق في درجات التطبيق المتفاوتة بين هذين الحدين.

هذا الاتجاه خلص إلى محاولة إبراز أسس وغايات وضوابط وآليات عمل النموذجين الحدين للديمقراطية دون بترهما عن أصولهما التاريخية.

وفي محاولة لتقديم تعريف للديمقراطية، اقترحت الدراسة التعريف التالي:

"**الديمقراطية هي نظام سياسي يكون فيه الحكم منظما بقانون ترضى عنه غالبية المواطنين على الأقل**".

إن التعريف المقترح، إلى جانب كونه محاولة من محاولات فهم الديمقراطية، فإنه يخدم هدف هذه الدراسة من وجهين، الوجه الأول: هو أنه لا يمكن تصور قياس ما لا يمكن تعريفه، أما الوجه الثاني: فإن التعريف ترجم حكم الشعب من خلال قانون يرضى عنه الشعب، فيمكن بذلك استخلاص المعايير القانونية لحكم الشعب.

النتيجة الثانية:

تتمثل النتيجة الثانية في استخلاص المعايير القانونية للديمقراطية حيث لم يتجه البحث اتجاهاً يقصره على العملية الانتخابية فقط، ولا خرج عن هدفه إلى استقصاء (متعذر) لكل كبيرة وصغيرة تتعلق بالعلاقة التفاعلية بين الديمقراطية وسائر الظواهر الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، بل سلك طريقاً حاول فيه الإحاطة بالموضوعات التي تتصل اتصالا وثيقا بالنماذج العصرية للديمقراطية دون ابتسارها عن عمقها التاريخي، منتهجاً في ذلك نهجاً منطقياً في تقصي هذه الموضوعات المراد الإحاطة بها، لاسيما موضوع القيم التي يرتكز عليها الحكم الديمقراطي.

النتيجة الثالثة:

تختص النتيجة الثالثة والأخيرة بعملية القياس، ولأن عملية القياس تحتاج إلى معيار بسيط وواضح ودقيق، كما تحتاج إلى إسناد درجة معينة للشيء المراد قياسه، ومن ثم الحكم عليه بناء على هذه الدرجة، ولأن الشيء المراد قياسه يتطلب أكثر من معيار لقياسه، فإن هذا البحث تحرى ما يلي:

- الابتعاد عن الضبابية من خلال التعبير عن المعايير القانونية المستخلصة

في شكل أسئلة تتسم – قدر الإمكان – بالبساطة والوضوح والدقة، منطوية على معيار يطلب الإجابة على مدى توفره أوعدم توفره، كما تحرت النأي عن التحيز لنموذج ديمقراطي معين مما يحيد بالبحث عن الموضوعية المتوخاة منه، وذلك من خلال تغطية هذه الأسئلة لمسألتين متكاملتين للحكم الديمقراطي، هما: كيفية تنظيم السلطة، وكيفية تنظيم الوصول للسلطة. هذا التقسيم يرجع سببه – من الناحية المنطقية – إلى أن نصف الطريق لبناء النظام الديمقراطي هو وضع إطار هيكلي لهذا النظام من خلال سلطة ذات مشروعية شعبية منظمة تنظيما ينأى بها عن الطغيان والاستبداد، والنصف الثاني من الطريق هو وضع آليات قانونية تضمن تكريس إرادة صاحب السيادة في اختيار أولئك الذين يملؤون المناصب السامية في الدولة، ويعملون باسمه ولصالحه، لذلك قسمت الأسئلة إلى مجموعتين كما هو مبين في ملحق الأسئلة المرفق أدناه؛ بحيث تتألف كل مجموعة من عشرين (٢٠) سؤالاً، فتكون جملة الأسئلة أربعين (٤٠) سؤالاً.

- إسناد نقطة لكل إجابة عن سؤال من الأسئلة المبينة في الملحق على ألا تنحصر النقطة في "٠" أو"١" وإنما ارتأت الدراسة أن تكون النقطة المسندة من أربع درجات: ٠، ١، ٢ أو ٣. المنطق الذي يستند إليه هذا السلم رباعي الدرجات هو أن الإجابة الرئيسية عن الأسئلة هي إما "نعم" وإما "لا" أي أنها إما أن تكون في صالح الديمقراطية وإما ألا تكون في صالحها، هذا من جهة، من جهة أخرى فإن الإجابة إما أن تكون بدون تحفظ وإما أن تكون بتحفظ مع غلبة الإجابة الرئيسية (نعم أولا)، فتكون الإجابات المتاحة أربع إجابات هي: "نعم"، "لا"، "نعم، لكن بتحفظ" أو"لا، لكن بتحفظ". بذلك تغطى "المساحة الرمادية" التي لا تخلو منها الأحكام في مجال العلوم الإنسانية، فتسند نقطة "٠" إذا كانت الإجابة "لا"، تسند علامة "١" إذا كانت الإجابة "لا، لكن بتحفظ"، تسند علامة "٢" إذا كانت الإجابة "نعم لكن بتحفظ"، وأخيراً تسند علامة "٣" إذا

كانت الإجابة "نعم"، فيكون المجموع الأدنى هو٠٠ والمجموع الأقصى هو١٢٠ نقطة.

- بناء على السلم الموضوع أعلاه، تقترح الدراسة إصدار الأحكام التالية على الأنظمة السياسية:
- إذا حصل النظام على مجموعة من النقط تتراوح بين ٠٠ وأقل من ٤٠ نقطة من المجموع الكلي للنقاط، فإن النظام السياسي يحكم عليه بأنه: "غير ديمقراطي".
- إذا حصل النظام على مجموعة من النقط تتراوح بين ٤٠ وأقل من ٨٠ نقطة من المجموع الكلي للنقاط، فإن النظام السياسي يحكم عليه بأنه: "غير ديمقراطي بتحفظ".
- إذا حصل النظام على مجموعة من النقط تتراوح بين ٨٠ وأقل من ١٢٠ نقطة من المجموع الكلي للنقاط، فإن النظام السياسي يحكم عليه بأنه: "ديمقراطي بتحفظ".
- إذا حصل النظام على مجموعة من النقط تساوي المجموع الكلي للنقاط، أي ١٢٠ نقطة، فإن النظام السياسي يحكم عليه بأنه: "ديمقراطي تماماً".

ملحق الأسئلة

أولاً – الأسئلة المتعلقة بتنظيم السلطة:

هذه الأسئلة هدفها التحقق من الابتعاد عن العشوائية في الحكم، التحقق من مدى المساهمة الشعبية في وضع الدستور الموجود، التحقق من كون السلطة التأسيسية بيد الشعب، وكذا التحقق من مدى حريته في استخدامها.

- هل يوجد دستور ينظم سلطة الدولة؟
- هل ترجع المصادقة النهائية على الدستور للشعب أولممثليه الذين ينتخبهم لهذا الغرض (في حالة عدم وجود دستور سار) أو لممثليه المخولين دستورياً (في حالة وجود دستور سار)؟
- هل يمكن للشعب أن يبادر بفكرة تعديل دستوري أو بفكرة وضع دستور جديد سواء من خلال عدد معقول من المواطنين أو من خلال ممثليه المخولين دستورياً؟
- هل ترجع المصادقة النهائية على التشريعات للشعب مباشرة أولممثليه المنتخبين في هيئة تشريعية؟
- هل يمكن للشعب أن يبادر بفكرة تعديل أو إلغاء أو وضع تشريع جديد من خلال عدد مقبول من المواطنين أو من خلال ممثليه المنتخبين في هيئة تشريعية؟
- هل المناصب التنفيذية، التي لا تخضع للسلطة الرئاسية، منتخبة من طرف الشعب مباشرة أو بطريق غير مباشر؟
- هل المناصب التنفيذية غير المنتخبة تخضع للسلطة الرئاسية لمنتخبين؟
- هل هناك هيئة عليا للقضاء منتخبة من طرف الشعب مباشرة أو بطريق غير مباشر تضمن استقلالية القضاء عن السلطتين التشريعية والتنفيذية؟
- هل عهدة الهيئات المنتخبة معقولة المدة (خمس إلى سبع سنوات)؟
- هل يمكن الطعن أمام هيئة مستقلة عن الهيئتين التنفيذية والتشريعية

(هيئة قضائية أومجلس دستوري) بعدم دستورية النصوص القانونية التي تستمد مشروعيتها مباشرة من الدستور؟

- هل يمكن الطعن أمام هيئة مستقلة عن الهيئتين التنفيذية والتشريعية (هيئة قضائية عادية أو إدارية) في الأعمال الإدارية التي تستمد شرعيتها من نصوص قانونية أدنى درجة من الدستور؟
- هل يمكن للجمهور الاطلاع على عمل الهيئات المنتخبة؟
- هل يمكن للجمهور أن يعبر عن رأيه في عمل الهيئات المنتخبة من خلال الإعلام وغيره من الوسائل السلمية؟
- هل هناك حرية في تشكيل الأحزاب السياسية (بدون شروط غير معقولة)؟
- هل هناك حرية في تشكيل مؤسسات المجتمع المدني (بدون شروط غير معقولة)؟
- هل يسمح لمنظمات المجتمع المدني بالنشاط بالاستقلال عن الحكومة أو القطاع الخاص أو الأحزاب السياسية؟
- هل هناك قيود على تمويل منظمات المجتمع المدني وعلى علاقاتها مع نظيراتها في الخارج؟
- هل هناك قيود على تنظيم اجتماعات عامة؟
- هل، إذا كان لا بد من تصريح للاجتماعات، فإن التصاريح تسلم بصورة آلية ما دامت لا يوجد خطر حقيقي على النظام العام؟
- هل هناك مساواة في تولي المناصب العامة غير الانتخابية؟

ثانياً – الأسئلة المتعلقة بتنظيم الوصول للسلطة:

هذه الأسئلة هدفها التحقق من تكريس تداول السلطة بطريقة سلمية وسلسة، تتجسد من خلالها إرادة صاحب السيادة في اختيار من يمثله في الهيئات الحاكمة.

- هل يتم الانتخاب من خلال عملية الاقتراع العام والسري؟

- هل هناك انتظام في إجراء الانتخابات؟
- هل تتم عملية تطهير وتحيين الجداول الانتخابية بطريقة منتظمة وشفافة؟
- هل شروط الانتخاب والترشح موضوعية بعيدة عن التمييز القائم على أسس تنافي حقوق الإنسان كالجنس، العرق، اللون، الدين، الطائفة، الانتماء السياسي أوالإيديولوجي؟
- هل حرية الترشح مكفولة للأحزاب والمستقلين؟
- هل يمكن للمتنافسين إدارة حملاتهم الانتخابية بشكل حر (لاسيما من تدخل السلطة التنفيذية)؟
- هل تمويل الأحزاب السياسية شفاف؟
- هل الإنفاق على الحملات الانتخابية شفاف؟
- هل هناك طرق لتسوية الخلافات أو الشكاوى خلال فترة الحملات الانتخابية؟
- هل تقسيم الدوائر الانتخابية تم بطريقة موضوعية بعيدة عن المصالح الضيقة؟
- هل نظم تحديد نتائج الانتخابات تنطوي على صيغ دقيقة لتحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد في المجالس المنتخبة؟
- هل نظم تحديد نتائج الانتخابات المعتمدة تتماشى مع التركيبة الاجتماعية؟
- هل يضمن القانون الانتخابي استقلالية وحيادية اللجنة المشرفة على الانتخابات واستقلاليتها المالية عن الحكومة؟
- هل هناك ضمانات لسير العملية الانتخابية في جو سلمي؟
- هل هناك رقابة نزيهة على العملية الانتخابية (يقبلها المترشحون)؟
- هل يمكن لممثلي المترشحين مراقبة سير العملية الانتخابية؟
- هل يسمح القانون للمراقبين الدوليين بمراقبة العملية الانتخابية؟
- هل يسمح القانون لمؤسسات المجتمع المدني بمراقبة العملية الانتخابية؟

- هل يمكن للجمهور أن يعبر عن رأيه في نتائج العمليات الانتخابية من خلال الإعلام وغيره من الوسائل السلمية؟
- هل يمكن الطعن في الخروقات الانتخابية المحتملة أمام جهات مستقلة عن الهيئتين التشريعية والتنفيذية؟